

اختصاصات هيئة الإعلام والاتصالات وانعكاساتها على  
الرأي العام العراق أنموذجاً

**Terms of reference of the CMC and its impact  
on public opinion**

**Iraq model**

د. هشام جميل كمال

كلية القانون / جامعة تكريت

[dr.hishamjameel@gemal.com](mailto:dr.hishamjameel@gemal.com)

**المقدمة**

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيد المرسلين سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم وعلى آل بيته الطاهرين . اما بعد بادي ذي بدء لا بد من التطرق الى الأجهزة التنظيمية المستقلة للدولة والتي تم استحداثها بموجب دستور جمهورية العراق لعام 2005 النافذ<sup>(1)</sup>. باعتبارها أجهزة تعمل لخدمة الدولة ولضمان سير المرافق العامة فهذه الأجهزة متنوعة ومتعددة

(<sup>1</sup>) ينظر: المواد من (102-108) من الفصل الرابع من الباب الثالث من دستور جمهورية العراق لعام 2005 النافذ، المنشور في جريدة الوقائع العراقية بالعدد (4012) في 2005/12/28.

الاختصاصات<sup>(2)</sup>، ومن ضمنها هيئة الاتصالات و الإعلام العراقية ، الذي كان بمثابة تجربة مؤسساتية دستورية حديثة جاءت متناغمة مع التطورات التكنولوجية لوسائل الاتصالات والإعلام .

بعد انفتاح العالم في مطلع هذا القرن على أفق الفضاء من خلال وسائل الإعلام المسموعة والمقروءة والمرئية وتطورها كان باعث لوجوب إنشاء جهاز تنظيمي يقوم بتنظيم استعمال وسائل الاتصالات والإعلام لان لها تأثيرات عديدة فهي وسيلة لنقل المعلومات والإخبار بل ازدادت وظائفها حالياً حيث أصبحت موجه لعقول الناس حيث تقوم بصياغة العقل على نحو محدد حسب نوع النشاط المعروض لأنها قادرة على تحديد التفكير واستقطابه من خلال مايبث من قضايا وأفكار تؤثر على الرأي العام بشكل كبير جداً.

وتؤدي وسائل الاتصالات والإعلام العديد من الوظائف الترفيهية والثقافية والسياسية وغيرها من الوظائف الأخرى وهذا الأمر أدى الى وجوب تنظيم هذه

(<sup>2</sup>) أهداف الهيئات العراقية المستقلة ووسائل تحقيقها تتحقق من الأهداف ألعامه التي ترمي الى تحقيقها هذه الهيئات تتمثل بما يأتي:

1. حماية الدستور وضمان تطبيق مبدأ المشروعية.
2. الرقابة على أداء المؤسسات الدولة.
3. مراقبة استخدام المال العام وحصر التجاوزات على أملاك الدولة.
4. حماية حقوق وحرريات الشعب.

ومع ذلك فإن كل هيئة من هذه الهيئات ملزمة بتحقيق الأهداف التي تأسست من اجلها والذي حددها القانون الذي يحكم كل هيئة فهئية النزاهة ملزمة بتحقيق هدفها في مكافحة الفساد بالوسائل التي حددها القانون لها بينما تهتم مفوضية حقوق الإنسان بتحقيق أهدافها في حماية حقوق وحرريات الإنسان ام هيئة الإعلام والاتصالات هي ملزمة بتنظيم قطاعي الإعلام والاتصالات من خلال الالتزام بالمدونات الصادرة من الهيئة والمصادق عليها من جهات عالمية وهكذا تخصص كل هيئة من هذه الهيئات بتحقيق أهداف مخصوصة يحددها قانون تأسيسها والنظام الداخلي الذي ينظم ويحكم سير عملها.لمزيد من التفصيل ينظر : الفقرة الأولى من أمر سلطة الائتلاف رقم 65 لعام 2004.

الجوانب الإعلامية ووسائل الاتصالات لضمان مشروعية استخدامها ضمن المعايير المحددة دستورياً حفاظاً على حقوق وحرية الشعب في العراق .

### إشكالية الدراسة

ان وجود السلطة امر ضروري لتنظيم ممارسة الحقوق والحرية العامة الممنوحة للشعب ، والقانون هو وسيلة السلطة لبلوغ هذا الهدف ، وهيئة الإعلام والاتصالات جهاز تنظيمي مستقل تم الإشارة إليه في دستور جمهورية العراق لعام 2005 النافذ ، لأجل تنظيم الجانب الإعلامي ووسائل الاتصالات المتعددة في العراق ، ولهذا لا بد من التعرف الى هيئة الإعلام واختصاصاتها والمهام الموكلة لها ، والأجهزة المتكونة منها وطبيعة نشاطها الرقابي في العراق<sup>(3)</sup>.

وان الرأي العام يختلف من نظام سياسي الى آخر ، كما يختلف تأثيره من أيام الأزمات والظروف الطارئة عن غيرها في الأيام العادية وهكذا فإن لكل حالة ولكل ظرف تأثيراً مناسباً ويتناسب معها ، فنظم الحكم الديمقراطي تحرص بطبيعتها على إتاحة قدر من الفرص وفتح اكبر عدد من المجالات التي يمكن من خلالها للفرد والمجتمع المشاركة في عملية حسم وصنع قرار

### منهجية الدراسة

<sup>(3)</sup>أهداف الهيئات العراقية المستقلة متعددة ومتنوعة لتحقيق أهدافها العامة والخاصة فكل هيئة يحدد لها القانون وسائل خاصة تتلائم مع طبيعة عملها وأهدافها فالهيئات التي تمارس عملية الرقابة على استخدام المال العام يمكن ان تلجأ الى الوسائل القضائية لتحقيق أهدافها وكذلك الحال فإن هيئة الإعلام والاتصالات تلجأ في حالة تجاوز وسائل الإعلام (الإذاعة والتلفزيون) فأنها تلجأ إلى إجراءات قانونية تردع بها هذه الوسائل الإعلامية

يفتضي البحث اختصاصات هيئة الإعلام والاتصالات وانعكاساتها على الرأي العام في العراق دراسته وفق منهج تحليلي من خلال تحليل نصوص هيئة الإعلام والاتصالات ومنهج تطبيقي عن طريق تطبيق الهيئة لاختصاصاتها والقرارات التي صدرت لتنظيم النشاط الإعلامي والاتصالي في العراقي.

### تقسيم الدراسة

اقتضت دراسة اختصاصات هيئة الإعلام والاتصالات وانعكاساتها على الرأي العام في العراق دراسته من خلال مطلبين الأول يتضمن ادوار هيئة الإعلام والاتصالات في الدولة والثاني دور هيئة الإعلام والاتصالات في الرأي العام.

## المطلب الأول

### ادوار هيئة الإعلام والاتصالات في الدولة

هيئة الإعلام والاتصالات تقوم بوظيفة البث والترخيص للقنوات الفضائية في العراق وتراقب الأنشطة المسموعة والمقروءة والمرئية كونها جهاز تنظيمي مستقل يعمل ضمن مجال الإعلام والاتصالات على أسس قانونية وفنية، ولهذا نجد ان ادوار هيئة الإعلام والاتصالات يتجسد ضمن ثلاثة فروع فقد تجسد الأول على هيئة الإعلام والاتصالات أداة رقابة على النشاط الإعلامي ونبين في الثاني هيئة الإعلام والاتصالات أداة منظمة لوسائل الإعلام ندرس في الثالث هيئة الإعلام والاتصالات أداة ميسرة للنشاط الإعلامي .

## الفرع الأول

### هيئة الإعلام والاتصالات أداة رقابة على النشاط الإعلامي

ان الوظيفة الأساسية التي يمارسها هيئة الإعلام والاتصالات هي رقابة النشاط الإعلامي المسموع والمقروء والمرئي ضمن معايير الرقابة المشروعة التي تضمن حرية التعبير والنشر العامة لان حرية الإعلام هي القاعدة الأساسية التي يجب ان تسود بين الدولة والديمقراطية والرأي العام باستثناء النشاطات التي تثبت فيها ضرر للمواطن والبلد والتي يؤثر نشرها على امن البلاد وسيادة الدولة وعلى وحدة البلاد وعلى تطور الدولة مثل الإسرار العسكرية والاختراعات العلمية التي تضمن تقدم علمي للبلاد فيجب ان تكون سرية للحفاظ على المصلحة العامة إضافة الى سرية المعلومات الحربية

وخاصة في حالة الحرب لان الإسرار العسكرية يجب ان تكون طي الكتمان والسرية وهذه طبيعتها القانونية .

لكن تمارس هيئة الإعلام والاتصالات الرقابة على نشاطات الإعلام وقنوات البث الموجود في العراق لضمان تحقيق البث الثقافي والديني والسياسي والاجتماعي المشروع بعيداً عن التسييس الحزبي والطائفية والمحسوبية والإضرار بالدولة ومؤسساتها الدستورية<sup>(4)</sup>.

(4) مجلس الأمناء احد الأجهزة الرئيسية في هيئة الإعلام والاتصالات تؤدي الهيئة عملها عن طريق المدير التنفيذي العام وتحت إشراف مجلس أمناء الذي يشر إعماله في شهر اب 2009 الذي يعد مفصل من مفصل الهيئة ويمثل السلطة العليا في الهيئة اي (الجهاز التشريعي للهيئة) ويشرف على السياسات العامة للهيئة وتنفيذها من خلال اجتماعات لا تقل عن اجتماع واحد في الشهر واتخاذ القرارات بالأغلبية حيث يمثلون قطاعات مختلفة من المجتمع العراقي يتقاضى الأعضاء رواتبهم ويعوضون من ميزانية الهيئة عن مصاريفهم المجازة ويتكون مجلس الأمناء من تسعة أعضاء بما فيهم رئيس المجلس الذي ينتخب من بين أعضاء المجلس، وحالياً مكون من ثمانية أعضاء بدرجة وكيل وزارة تستمر مدة الولاية لرئيس مجلس الأمناء سنتان، ويتم تعيين أعضاء المجلس بالتناوب لفترات زمنية ميدنية مدتها سنتين او ثلاث او اربع سنوات لضمان تداخل وتعاقب فترات الخدمة في المجلس ويجوز إعادة تعيين رئيس المجلس وأعضائه مرة واحدة ام رؤساء المجلس وأعضائه اللاحقين فيتم تعيينهم او إعادة تعيينهم من قبل رئيس الوزراء لمدة اربع سنوات ويخضع هذا التعيين لإقراره بواسطة أغلبية أصوات أعضاء الهيئة المخولة بسلطة التشريع، ويكون أعضاء المجلس على مستوى عال من الخبرة في الشؤون القانونية ومجالات الهندسة والاتصالات السلكية واللاسلكية والبث او الصحافة ويكونوا من ذوي الذوق الرفيع ، يوفر أعضاء المجلس القيادة الإستراتيجية للهيئة، ويتولون اعتماد المعايير والقواعد والأنظمة الصادرة عن الهيئة وايه وثائق أساسيه خاصة به ، ويقوم المجلس بالمهام والإعمال الآتية:

1. رسم السياسة ألعامة للهيئة ومتابعه تنفيذ هذه السياسات.
2. رسم سياسة منح الترددات والترخيص لشركات الهاتف النقال ووسائل الإعلام المرئية والمسموعة.
3. وضع المعايير الإعلامية ومدونات السلوك المهني الخاصة بالإعلام وبذلك فإن هذه المدونات تحدد العلاقة بين وسائل الإعلام والهيئة في ضوء المادة (19) من الاعلان العالمي لحقوق الانسان فعلى سبيل المثال لو خرجت وسائل الإعلام عن المدونات الأخلاقية يتم اتخاذ الإجراءات القانونية بحقها.
4. المصادقة على الميزانية ألعامة للهيئة ومتابعه صرفها يتم ذلك من خلال الاجتماعات التي لا يقل اجتماع واحد في الشهر والقرارات التي تتخذ بالتصويت بالأغلبية النسبية وفي حالة تساوي الأصوات تكون الارجحية للمجموعة التي يقف معها رئيس المجلس.
5. مراقبه أداء الاداره ألتنفيذيه وتوجيهها في حاله جود خلل في عملها.
6. تعين لجنة الاستماع والشكاوى والإشراف عليها إدارياً وتحديد قواعد الإجراءات لعمليات اللجنة.
7. متابعه جميع التقارير المرفوعة من المدير العام التنفيذي، وإصدار القرارات والضوابط التي تخص تسعيرة الترددات والترخيص وضوابط منح هذه التراخيص.

إن هيئة الإعلام والاتصالات تمارس نشاطاً واسعاً يحاول معالجة قضايا المجتمع الواسعة والمختلفة بشكل متوازن وحيادي .

فمن المعروف ان العراق يتكون من العديد من القوميات والطوائف المتعددة بسبب تنوع أطراف الشعب العراقي فتسعى وسائل الإعلام من خلال الصحافة والإذاعة وخطوط الانترنت باسم الحرية والتعبير الحر إلى الخوض في القضايا التي تسبب في صراعات ونزاعات هذه المكونات بطريقة غير مسؤولة مما يهدد وحدة المجتمع والدولة وتماسكه ويسبب الضرر للدولة والشعب كافة ، وحينها يبرز دور هيئة الإعلام والاتصالات من خلال فرض الرقابة على ما ينشر ويبث وتحديد نطاقه علماً ان هذه الهيئة لها مميزات الحيادية والاستقلالية وتسعى لان تكون الآراء والأفكار والإحداث التي تنشر مرتبة ضمن قواعد البث والنشر المحددة بموجب التعليمات والأنظمة الصادرة من هيئة الإعلام والاتصالات الذي يحقق التوازن بين فئات الشعب مع الأخذ بالتطور لوسائل الاتصالات وحرية تأسيس الصحافة وقنوات البث بشرط الحصول على ترخيص من قبل هيئة الإعلام والاتصالات وحتى شبكات الاتصالات وشركاتها يتم تنظيمها من خلال تسجيلها ضمن هيئة الإعلام والاتصالات لأجل ضمان حرية التعبير العامة المحددة ضمن القوانين لأجل منع الإضرار بالدولة والمواطنين .

فعناصر الضبط الإعلامي وسيلة لضبط نشاط الإعلام والاتصالات في العراق من اجل ضمان سير وانتظام مرافق الإعلام والاتصالات بشكل قانوني وشرعي ضمن سياسات وخطط هيئة الإعلام والاتصالات في العراق .

ف نجد الحماية الفنية والتي يراد بها استخدام وسائل فنية لتضفي على وسائل الاتصال حماية ذاتية، أي أن تمتلك وسيلة الاتصال ذاتها مقومات الدفاع ضد أي اعتداء ممكن أن يحصل لها، حيث تستعمل النظم العلمية التقنية ما يمتلكه من وسائل ذاتية، كإعداد برمجيات لحماية الشبكة، أو وضعها في موقف دفاعي على الحاسوب، وذلك لحماية نتائجها العلمي والتقني في صراعها مع قوى الغير<sup>(5)</sup> ، وان كان نطاق هذه الحماية قاصراً في سريانه على الوسائل الحديثة للاتصال دون التقليدية منها كالرسائل البريدية والتلغرافية والهواتف التقليدية الثابتة مثلاً، وذلك لارتباط هذه الحماية في وجودها بالتكنولوجيا الحديثة.

وأياً كان نطاق سريانه، فإنها وان اتفقت مع الحماية الجنائية لوسائل الاتصال في الغاية من إيجادها، إلا أنها يمكن أن تمتاز عنها بالأمر الآتية:

أولاً: فالحماية الجنائية لوسائل الاتصال يمكن أن تصب باستعمال نوعين من الوسائل أولهما تجريم الاعتداءات أو الانتهاكات التي تقع على وسائل الاتصال، والأمر الثاني بيان النصوص الواردة في قانون العقوبات كافية، أم أن هناك حاجة الى قوانين خاصة لاسباغ هذه الحماية، وهو ما يعرف بالحماية الجنائية الموضوعية

ثانياً: الحماية الفنية لوسائل الاتصال حيث يتم استخدام وسائل الحماية الفنية هي عبارة عن برامج يتم إعدادها ووضعها لتكون في موقف دفاعي ولم يقف

(5) لمى عامر محمود ، الحماية الجنائية لوسائل الاتصالات ، رسالة ماجستير مقدمة الى جامعة بابل كلية القانون ، 2008، 7-9.

التطور العلمي عند هذا الحد، بل ذهب بعض المبرمجين الى إعداد برامج تقوم بمعرفة الحاسوب الذي حصل منه الاعتداء، والرد عليه عن طريق برمجيات الثأر عبر الانترنت<sup>(6)</sup>. وتسعى هيئة الإعلام والاتصالات الى تعزيز الحماية الفنية عبر البحث عن إعداد هذه البرامج وتطويرها من حق الأفراد أو الشركات، كل منهم يظهر براعته في تطوير وسيلة الحماية، ولا تقف وسائل الحماية الفنية عند الأنواع التي تم ذكرها بل انها تتطور بتطور العلم، كما انه قد يتم التفكير بوسائل حماية جديدة متى ما تعرضت الوسائل المستخدمة للانتهاكات من المتسللين.

## الفرع الثاني

### هيئة الإعلام كأداة منظمة لوسائل الإعلام

ان عمل الأجهزة التنظيمية في مجال الإعلام ومنها هيئة الإعلام والاتصالات يتصل بالنشاط لمعالجة قضايا المجتمع بشكل عام وفق المعطيات التي تؤمن مشروعية الأعمال وفق المعايير القانونية من اجل تحقيق ضماناً فعال للحقوق وحرية الأفراد والحفاظ على هبة وسيادة الدولة بمعطياتها القانونية<sup>(7)</sup> ، ولان الإعلام يهتم بالعديد من القضايا التي تهتم المجتمع وتخص كافة الطوائف والأديان التي يضمها العراق دون تمييز ولان بعض وسائل الإعلام تحاول ان تعرض الخلافات الفكرية والعنصرين بين

(6) قحطان احمد سليمان ، الاساس في العلوم السياسية ، دار مجدولات للنشر والتوزيع ،الاردن ، ط1، 2004 ص342-245.

(7) محمد احمد اسماعيل، الديمقراطية ودور القوى النشطة في الساحات السياسية المختلفة، الإسكندرية، المكتب الجامعي الحديث، 2010، ص825.

الطوائف و أرائها فيدخل دور هيئة الإعلام والاتصالات من خلال النشاط الرقابي لمحاولة الحفاظ على وحدة المجتمع وتماسكه .

فتمارس دورها التنظيمي القانوني لأجل الحفاظ على كيان المجتمع من خلال ضمان تعابير منظمة وحيادية وتحديد المنشورات وفق السياقات القانونية ، لان الإعلام ووسائل الاتصالات تعتبر وسيلة في غاية الخطورة ومرآة للرأي العام فإذا استخدمت في طريق إشعال الفتن وبطريقة غير حضارية سوف تسبب العديد من المشاكل للدولة والتي لها انعكاسات خطيرة على المجتمع أفراد وهيئات<sup>(8)</sup>.

لذا نجد ان هيئة الإعلام والاتصالات تحاول التخفيف من التوتر وحد الخلاف في اي قضية تعرض وتسعى لتذويب المفروقات بين أبناء الشعب وتسعى الى زرع حب الوطنية وحب الانتماء الى العراق ومراعاة المصلحة العامة .

وبما إن التطور التكنولوجي والانفتاح الإعلامي والسماح لهيئة الإعلام والاتصالات بمنح التراخيص البث وغيرها من وسائل النشر ولكن تمارس دورها الرقابي والتنظيمي حتى يتيح لها التحدث بضمير الجماعة لخدمة للمجتمع والشعب .

وبهذا تضع هيئة الإعلام والاتصالات القواعد التي تعين على النشاط الإعلامي الحر الذي يضمن التوازن بين أبناء المجتمع بعيداً على النقد

(8) احمد بدر ، الراي العام طبيعته وتكوينه وقياسه ودوره في السياسة العامة ،دار غريب للطباعة ، القاهرة،1977، ص41.

والتجريح والابتعاد عن أهداف الإعلام الذي يؤكد عناصرين وهما الشفافية والحيادية المبنية على الاستقلال والنزاهة في نقل وعرض البيانات والمعلومات والمنشورات المقروءة والمسموعة والمرئية ومثال على ذلك المؤشرات للمشاركة السياسية في العراق<sup>(9)</sup>.

فهيئة الإعلام والاتصالات تعمل ضمن سياق أساسه النظام السياسي ودرجة التطور الاجتماعي والثقافي والاقتصادي وغيرها من العوامل الأخرى ، لهذا يجب التنبيه الى العمل الصحفي والإعلامي ومراقبتها وتنظيمها خوفاً من الوقوع في الخطأ الذي يقع في إثناء العمل الذي يسبب الإحراج والمشاكل للإعلام والدولة والشعب كونهم العناصر المتأثرة بأخطاء الإعلام ووسائل الاتصالات.

ومن وسائل الرقابة التي تمنح لهيئة الإعلام والاتصالات هي تحريم نشر المطبوعات ومصادرتها حسب ومنع نشر المسلسلات والبرامج المخلة بالمصلحة العامة والتي تعكس نشاطات غير حضارية ولا أخلاقية تمس بالمجتمع والشعب ،ومن خلال وسائل الضبط الإعلامية تتمكن الأجهزة التنظيمية المستقلة الحفاظ على كيان الدولة ومنع الآخرين من المساس بمصالحها المختلفة ضمانا لسيادة الدولة واستقلالها .

(9) أشتي رحمة صالح، الدعاية الانتخابية للانتخابات النيابية في إقليم كردستان، رسالة ماجستير مقدمة إلى جامعة بغداد/كلية الإعلام، 2005، ص28.

### الفرع الثالث

#### هيئة الإعلام جهاز تنظيمي إعلامي

ان هيئة الإعلام والاتصالات تملك القدرات والوسائل التي تستطيع بموجبه ان تمارس الدور الريادي في الإعلام من خلال أجهزتها المتعددة ، فهي تملك الناطق الرسمي بهيئة الإعلام يتحدث باسمها للتعرف على أعمالها واجتماعاتها وإعمالها خلال ممارستها النشاط التنظيمي لها وفق القانون المنظم لعملها ، وهي سلطة تكنولوجية ذات منظومات معقدة لا يلتزم بالحدود الوطنية للدولة وهي تطرح حدوداً فضائية غير مرئية ترسمها شبكات اتصالية معلوماتية على أسس سياسية واقتصادية وتقنية وفكرية متحرراً من حدود الوطن ، حيث تنوع وسائله التي تبث عبر آليات تتخطى حواجز الزمان والمكان واللغة والتخاطب فابرز خصائصه تتمثل بكونه<sup>(10)</sup> . :

1- أعلام متقدم من الناحية التكنولوجية ويشهد تطورات متسارعة في مجال إيصال المعلومة لعموم الأفراد مما يعطيه زخماً متواصلأ في الانتشار والتأثير .

2- يشكل هذا الإعلام جزءاً من البيئة السياسية والاقتصادية والثقافية الدولية التي تطرح مفاهيم جديدة للحكم ، وإتباع نظام سياسي ومنهج معين من دون الآخر، وما يمكن ان يمثله ذلك من قيم اجتماعية وأخلاقية معينة .

(10) د. ثائر محمود رشيد العاني ، شفافية الإعلام في بلورة الرأي العام لجمهور الناخبين في العراق ، بحث مقدم الى المؤتمر الاول (مفوضية الانتخابات في اربيل ) ، 2011، ص5.

3- إنه ليس إعلاماً مجانياً او متاحاً للجميع ، فثمة اتفاقيات دولية تدعمها منظمات وهيئات ودول تحدد استخدام شبكات وتوزيع أطيفاه وموجاته السمعية والمرئية وبثه المباشر وتعريفاته الجمركية للصحف والمجلات والأشرطة والاسطوانات .

## المطلب الثاني

### دور هيئة الإعلام في الرأي العام

ان العلاقة بين هيئة الإعلام والاتصالات والرأي العام علاقة وثيقة ومتبادلة فالرأي العام يؤثر على هيئة الإعلام والاتصالات وأجهزتها المختلفة عن طريق الانتخابات والاستفتاءات الحرة والمشاركة السياسية وقياسات الرأي العام ومستواه ضمنها ، كما ان هيئة الإعلام والاتصالات تؤثر على هيئة الإعلام والاتصالات عن طريق وسائل الاتصالات والإعلام كالصحافة وأجهزة الإعلام التي تؤمن قاعدة جماهيرية واسعة ضمن معايير وأهداف هيئة الإعلام والاتصالات وتوجهاتها<sup>(11)</sup>.

(11) قد وضعت هيئة الإعلام والاتصالات في العراق إستراتيجية شاملة لتنظيم قطاعي الإعلام والاتصالات بحكم وظيفتها الأساسية التي تقوم بها، ويمكن ملاحظة ذلك في الهيكل التنظيمي للهيئة الذي يقوم حالياً على عدة دوائر عامة هي (مجلس الأمناء، لجنة الاستماع والشكاوى، مجلس الطعن، المدير التنفيذي، وعدد من المجالس الاستشارية التي يرى مجلس الأمناء او المدير العام ضرورة لها، الدائرة الإدارية، الدائرة المالية، الدائرة القانونية، دائرة تقنية المعلومات، دائرة تنظيم الاتصالات، دائرة التنظيم المرئي والمسموع، دائرة الصيانة والخدمات) فضلاً عن فرع الهيئة ومكتبها في النجف اذ تقوم أساسيات العمل في الهيئة على نظام إستراتيجي تكاملي يوزع المهام على دوائر الهيئة وأقسامها وكل منها يكمل الاخر ونستعرض مهام كل دائرة وارتباطها وعدد العاملين بها.

علماء إن للرأي العام ظواهر وعلامات كثيرة لا تخفى على هيئة الإعلام والاتصالات ويستطيعون من خلالها معرفة اتجاهات الرأي العام<sup>(12)</sup>. المؤيد لسياسية الحكومة والمعارض لها وعمل الحكومة والمسؤولين فيها وتطلعاتهم من خلال نشاطاتهم المقدمة ضمن البرنامج السياسي خلال فترة عمل الحكومات ومن أمثلة هذه المؤشرات الأنماط لتوافر المواد التموينية والغذائية وقوتها الشرائية والاستهلاكية التي من خلالها نجد معايير تواجد الرأي العام واتجاهاته الاقتصادية اتجاه البلاد ، وكذلك صحة العملية الإعلامية وتوفير الأجواء الديمقراطية من خلال السماح للناخب بأداء حق المشاركة السياسية بصورة سليمة من خلال الاقتراع العام السري المباشر ضمن المؤسسات الدستورية المخصصة للممارسة العملية الإعلامية بعيداً عن التأثيرات الحزبية والمادية والمعنوية وهذا مقياس للمشاركة السياسية عند الشعب ومدى توافر معايير الديمقراطية .

(12) يمكن تحديد مفهوم الرأي العام بأنه ( الرأي السائد الذي يشغل اهتمامات مجتمع معين في زمن معين تجاه قضية معينة والتي يتطلب اتخاذ قرار حاسم إزاءها ذي دلالة ايجابية عليه او فكريه او كليهما لجميع أطراف العلاقة) . ويمثل الرأي العام بصفته الرأي الواعي والمحلل في عالمي التشخيص والفراسة أهميه دائمة سيما لدى العديد من أنظمة الحكم . ولقد جاءت حاجة الحكومات والمعارضة لها الى الرأي العام والاعتماد عليه لما أخذت تمثله الديمقراطية من تجسيد لمبدأ التمثيل النيابي لافراد الشعب وما تنطوي عليها من مبدأ الحكم الصالح من خلال وعي الشعب بمن هو أكفأ واقدر على تمثيله ، مقارنة بأنظمة الحكم الديكتاتورية ، اذ أصبح الرأي العام قادراً على وضع الحدود العامة للقوانين وبكل ما يخص بوضع الأنظمة والتشريعات والقوانين ومن خلال صياغة وإقرار الدستور كوثيقة عهد بين السلطة والشعب والتي لا يستطيع واضعو السياسات ومتخذي القرارات تخطيها ، وتختلف العلاقة بين الرأي العام والحكومة بحسب طبيعة النظام السياسي السائد وبحسب عوامل كثيرة يأتي اهمها ( نوع القضية ودرجة تماسك أفراد المجتمع وفاعلية منظمات المجتمع المدني ) فضلاً عن وجود المؤسسات الدستورية التي تتيح وتسمح بتدفق رأي عام حر ومؤثر في السياسة العامة للدولة . لمزيد من التفصيل ينظر: د. قحطان احمد سليمان ، الاساس في العلوم السياسية ، دار مجدولات للنشر والتوزيع ،الاردن ، ط 1 ، 2004 ،ص345.

كما يلعب مدى الحفاظ على المال العام وتخصيصه للنفع العام وخدمة الشعب معيار للقياس شفافية ونزاهة الدولة ومدى قدرتها على مكافحة الفساد من الأجهزة الإدارية والمرافق العامة للدولة ويعتبر هذا مقياس للنزاهة العمل ومدى الإجراءات المستخدمة من قبل الدولة في سبيل دعم هذا الأمر عن طريق توفير الوسائل الرقابية وتنظيم وسائل الإرشاد والنصح وتثبيد الإجراءات لمحاسبة المقصرين والمفسدين من أجل مكافحة الفساد بصورة (13).

وجميع الأمور العامة للمجتمع يمكن قياسها على أساس الرأي العام من خلال مطابقة الواقع مع حياه الشعب ومدى توافر معايير النزاهة والشفافية والمشاركة السياسية والظروف الاقتصادية وغيرها في تقييم نسبة الرأي العام وتوجهاته عن طريق دراسته ضمن فرعين الأول الركائز الأساسية للرأي العام في العراق والثاني تأثير هيئة الإعلام والاتصالات على الرأي العام .

---

(13) احمد بدر ، البراي العام طبيعته وتكوينه وقياسه ودوره في السياسة العامة ،دار غريب للطباعة ، القاهرة ،1977، ص41.

## الفرع الأول

### الركائز الأساسية للرأي العام في العراق

للرأي العام دور كبير في التأثير على مؤسسات الدولة وعملها وخاصة الحكومة لأنها مرآة العمل الحكومي فالحكومة الناجحة تتمثل بمعايير التأييد الشعبي من خلال استمالة الرأي العام لصالحها والسعي لإرضائه بكافة الوسائل المشروعة لان الشعب أساس السلطة .

وعلى هذا الأساس يمكن تحديد دور الرأي العام انه:

1- الركيزة التي يستند إليها المشرع في تشريع القوانين أو استبدالها أو تعديلها أو إلغائها ، حيث ان القوانين هي القواعد المنظمة والتي تعكس رغبات الرأي العام والمتضمنة جميع القيم الاجتماعية والاقتصادية والسياسية في المجتمع

2- أن أي قانون او مشروع لا يتحقق له النجاح من دون تأييد الرأي العام .

3 - الرأي العام وجود معنوي ومنهجا لإصدار إحكام الجماهير وقوة تؤثر في عملية التغيير في مكونات الحياة السياسية وبالتالي الاقتصادية والاجتماعية .

واستنادا لما تقدم ان أنظمة الحكم الديمقراطية ينبغي لها ان تخلق الثقة بينها وبين الجماهير وان تستند الى الرأي العام كونه ركيزة لنجاح الدولة من

خلال التصويت واعتماد مبدأ الانتخابات واختيار من ينوب عنه (حقاً وبقينا) من خلال رأي جمهور الناخبين<sup>(14)</sup>.

إما أهم الأسباب التي أدت الى اهتمام بالرأي العام بهيئة الإعلام والاتصالات فهي :-

1- ازدياد حاجة الشعب الى المعلومات :. لقد ازدادت حاجة الأفراد من الشعب الى الحصول للمعلومات عن طريق شبكات الإعلام ووسائل الاتصالات للتعرف على المشاكل العام والخاصة التي تتميز بطبيعة فنية معقدة ، وفي الغالب تقوم هيئة الإعلام والاتصالات بعرض كافة المعلومات بشكل آني وشفاف الى الجمهور عبر وسائل الإعلام المسموعة والمقروءة والمرئية والرقمية تحت مبدأ اطلاع الجمهور على كافة الأمور العامة وخاصة السياسية منها كي تكون له صورة واضحة عن عمل هيئات الدولة اتجاه الشعب ومن أهم المعلومات التي تنتقل عبر وسائل الإعلام جلسات مجلس النواب العراقي<sup>(15)</sup>.

2- ازدياد أوجه نشاطات العمل الحكومي :. بعد تطور دور الدولة من دولة حارسه هدفها توفير الأمن الداخلي والخارجي للبلاد وتحولها الى دولة تدخلية تقوم على توفير كافة الخدمات والعمل على توفير احتياجات الشعب والعمل من اجل الشعب أصبح إلزاماً على الحكومة ان تطلع الشعب على أعمالها ونشاطاتها كي تحصل على تأييد الشعب في خططها السياسية ضمن البرنامج

(14) د.طلعت منصور ، سيكولوجية الاتصال ، مجلة الفكر العربي ، الكويت ، المجلد 11 ، بلا عدد ، 1980 ، ص325-323.

(15) احمد بدر ، المصدر السابق ، ص42.

الحكومي من جهة والحصول على رضا وقبول الشعب في الانتخابات مره أخرى من جهة ثانية (16).

3- ازدياد دور السلطة التنفيذية :- لقد ازداد دور السلطة التنفيذية على حساب السلطات الدستورية الأخرى كالسلطة التشريعية والقضائية ، ويلاحظ ان ذلك قد تم في كثير من البلدان على اختلاف أنظمتها السياسية ، ومن ثم فإن كثير ما تتولى السلطة التنفيذية زمام المبادرة باقتراحات التشريعات الجديدة التي تهم الشعب كالموازنة العامة فتلجأ الحكومة في حالة عدم إقرار الموازنة من قبل السلطة التشريعية الى الشعب للتعبئة الرأي العام للضغط على مجلس النواب للموافقة على مشروعات القوانين المقدمة من قبل الحكومة ، وكذلك الاهتمام بالاتفاقيات الدولية التي تخدم الشعب والحكومة من اجل ضمان الصالح العام كالاتفاقيات المنظمة للإعمال التجارية والتبادل التجاري للسلع والخدمات وهذا يشكل عامل ايجابي في كسب الرأي العام واستمالتة للمصلحة الحكومة وبرنامجه السياسي لخدمة الصالح العام (17).

4- ازدياد وعي الشعب :- ان لوسائل الاتصالات بعد التطورات التكنولوجية الحديثة الذي جعل العالم شبيهه بالقرية وساعد بنقل المعلومات والأفكار والإحداث بسرعة لجميع أنحاء العالم بوقت قصير جداً ، هذا الأمر انعكس على ازدياد ثقافة ووعي الأفراد وجعل منهم أكثر اهتماماً بالأمور العامة ، بحيث يصعب على هيئات الدولة ومرافقها العامة ان ترضي الرأي العام

(16) ميثم حسن الشافعي ، دور الرأي العام في الكفاح الدستوري للشعوب ، مجلة جامعة كربلاء ، ع 2 ، 2009، ص159.

(17) صادق الاسود ، الرأي العام ظاهرة اجتماعية وقوة سياسية ، دار الكتب للطباعة والنشر ، بغداد ، 1991 ، ص93.

بإجابات غامضة او مبهمه بل تزود الجمهور بالمعلومات الصحيحة تشرح فيها المشاكل والإحداث والأسباب ووسائل العلاج بما ينسجم مع وعي الشعب وثقافته (18).

5- التكنولوجيا تحت سيطرة هيئة الإعلام والاتصالات :- لقد وضعت هيئة الإعلام والاتصالات بعد التطورات الحديثة في مجال الإعلام والاتصالات ان تسيطر على النشاط الإعلامي ضمن حدود الإعلام الشرعي وفق حقوق وحرريات الشعب بعيداً عن الخروقات القانونية والغير شرعية من اجل ضمان شفافية ونزاهة شبكات الإعلام والاتصالات العراقية التي تعكس الحقيقة للشعب العراقي وتساعد على وحدة الشعب على اختلاف مذاهبهم السياسية والاجتماعية

وعلى ذلك يمكن القول بان الإعلام وسيلة خطيرة جداً تؤثر على الشعب ثقافياً وسياسياً ومعنوياً فإذا عكست مفاهيم رديئة ومنبوذة حولت المجتمع وتطلعاته الى رأي عام سلبي بعيد عن القيم والمبادئ المزروعة بمفاهيم الدين والأخلاق والحب والتجانس بين مكونات الشعب فهئية الإعلام والاتصالات تراقب على ماينشر من قبل القنوات الفضائية ووسائل الإعلام الأخرى كالصحف والراديو وتقييمها من خلال لجنة السماع إضافة الى إطار عمل اللجنة القضائية التي تحيل المخالف لتعليمات وأنظمة هيئة الإعلام والاتصالات اليها لمحاسبته لأجل تنظيم النشاط الإعلامي ضمن معايير الشفافية والمصادقية والروية المعبرة عن حقيقة الإعلام العراقي الصادق

(18) محمد محفوظ ، الحرية الإصطلاح في العالم العربي ، ط 1 ، دار العلوم ، بيروت ، 2005،ص83.

والمعبر عن واقع وطموحات الشعب والدولة بكافة مرافقها التشريعية والتنفيذية والقضائية .

## الفرع الثاني

### تأثير هيئة الإعلام والاتصالات على الرأي العام

يختلف تأثير الرأي العام من نظام سياسي ألى آخر ، كما يختلف تأثيره من أيام الأزمات والظروف الطارئة عن غيرها في الأيام العادية وهكذا فإن لكل حالة ولكل ظرف تأثيرا مناسباً يتناسب ويتناسب معها .

فنظم الحكم الديمقراطي تحرص بطبيعتها على أتاحة قدر من الفرص وفتح أكبر عدد من المجالات التي يمكن من خلالها للفرد والمجتمع المشاركة في عملية حسم وصنع قرار ، كما تسعى هذه النظم الى توافر الأجواء الملائمة لتكوين الرأي العام بحرية ، وفي هذا تعمل على أن يكون الرأي العام بناء على مناقشات علنية وحررة وبمختلف الوسائل سواء أكان ذلك عن طريق وسائل الإعلام المسموعة والمرئية أم في الندوات أو الاجتماعات العامة وبذلك يصبح استعداد الدولة لسماع الرأي العام والتفاعل مع الآراء المطلوب إيصالها والتأثير بها . أما في النظم السياسية غير الديمقراطية فسيطرته وتأثيرها على وسائل الإعلام ، حيث لا استجابة ولا مشاركة ألا في أضيق الحدود اذ تستخدم هذه النظم وسائل الاتصال استخداما دعائياً يهدف الى تشويه وتزوير

الحقائق بقصد خلق رأي عام مساند وتكوين صورة غير حقيقية لدى الرأي العام لاتؤثر في موقف متخذي القرار.

ومن هنا يتضح بأن هناك عملية تفاعل مابين السلطة وبين الرأي العام وهذه العملية تتطوي على جانبين الاول : تأثير السلطة على الرأي العام من خلال امتلاكها لوسائل الاتصال المباشر وغير المباشر بال جماهير ووسائل الإعلام<sup>(19)</sup>. اما الثاني فهو تأثير الرأي العام على تشكيلة السلطة القائمة ففي معظم بلدان العالم يحسم الرأي العام الجدل القائم بين الأحزاب والكتل السياسية وبالتالي يحكم نمط وصيغة الحكم القائم .

(19) ان وسائل الاتصالات المؤثرة تتعدد وتتنوع وهي على النحو الاتي :-

- 1- الإعلام :- يقصد به عملية الإخبار اي نقل الموضوع من جهة الى أخرى ، ومفهوم الإعلام يختلط بمفهوم الاتصال ، غير ان الإعلام يرتبط بأداة الجماهير او على الأقل تجعل عملية الاتصالات لاتتجه الى أشخاص محددين بذواتهم وإنما تكون بصفة عامة مجردة لتشمل جميع الشعب ، ويمكن القول بان الإعلام قاصر على عملية الاتصال بالجماهير المستندة الى أجهزة نقل الإخبار بطريقة منظمة .
- 2- الدعاية :- ان الدعاية هي محاولة التأثير في نفوس الجماهير والتحكم في نفوس لإغراض تعد غير علمية او ذات قيمة مشكوك فيها ،في مجتمع ما وفي زمان معين ، وتعرف كذلك بأنها نشاط او فن او إغراء الغير بالتصرف بطريقة معينة بحيث انه ما كان يتصرف بها في حالة غياب هذا الدعاية ومن ذلك نجد ان العناصر المتجسد للدعاية هي :-
  - أ- الدعاية فن ،وهي تعتمد بالأساس على المواهب والقدرة الفنية على عرض الموضوع .
  - ب- الدعاية إثارة للعواطف والرغبات غي التعبير عن موضوع معين وانسجام المشاهدين له .
  - ج- الدعاية نتيجة الهدف منها استمالة مظاهر التعبير لمصلحة موضوع الدعاية .
- 3- الإعلان :- فهو الدعاية التجارية والتسويق للسلع والبضائع والخدمات ، فهو أسهل من ترويج الأفكار والمعتقدات واستمالة الغير لذلك ، لان السلع والخدمات امر ضروري للجماهير ووجودها أمر ضروري ، فالإعلان وسيلة إرشادية للتعبير عن وجودها ومكان توافرها ، وقد يستخدم الإعلان للضغط على المسؤولين عبر وسائل الاتصالات المختلفة ولهذا نجد هيئة الإعلام والاتصالات تلعب دوراً في التقليل لمنع الإساءة الى الآخرين بدون مبرر شرعي او قانوني .لمزيد من التفصيل ينظر:محمد ابو عامود ، الحزب الوطني في الحياة السياسية المصرية (1900-1923) رسالة ماجستير مقدمة الى كلية الإدارة والاقتصاد ، جامعة القاهرة ، 1981 ، ص 8-10 . و د. حامد ربيع ، الثقافة العربية بين الغزو الصهيوني وإرادة التكامل القومي ، مطبعة دار الموقف العربي ، 1983 ، ص 103-105.

ولهذا يتوقف دور الإعلام وخصوصاً في العراق في مدى الشفافية التي يتمتع بها ومدى استنثار السلطة بأجهزة الإعلام المختلفة ، او تمكن جهة ما دون الأخرى وبخاصة الحكومة نفسها بحكم ما تمتلكه من سلطة في التأثير في الجمهور وبلورة رأي عام يمكن ان يحقق مصالحها على حساب الأطراف الأخرى المنافسة لها من خلال تمكنها من استخدام وسائل الإعلام للتأثير سواء بالسلب او الإيجاب . فالرأي العام يعكس موافقة أغلبية جمهور الناخبين حول حقيقة من يمثل مصالح الشعب من الأفراد او الأحزاب .

وذلك ما يمكن ان تعكسه وسائل الإعلام في تسليط الضوء عليه من خلال نشر الوقائع والحقائق . فضلا عن بيان ما حققته او ما يمكن ان تحققه الأحزاب او الكتل السياسية المشاركة من انجازات طويلة مدة استلامها للسلطة بكل شفافية وصدق وباستقلالية من دون انحياز ، كون ان مهمة الإعلام الأساس هي عكس قضايا وهموم وتطلعات المجتمع فضلا عن أن معالجة وسائل الإعلام للأحداث من خلال تركيزها عليها أو إغفالها لها يساعد ذلك في تحديد درجة أهميتها بالنسبة لاستشراف مستقبل الحاضر وبناء الدولة العصرية .

وتقوم هيئة الإعلام من خلال الإستراتيجية تقديم المعلومات الكثير من المعلومات التي تشمل مواضيع متعددة تصاغ بطريقة معينة تتلائم مع الاتجاه الذي يريد مستخدم هذه الإستراتيجية بناء وتشكيل الرأي العام ، وتستخدم الأمور العام المنشورة من خلال وسائل الإعلام لدعم فكرة او قضية او اتجاه معين عبر الصحف او التلفاز او التعليقات المقدمة حول الموضوع ، وقد

تشمل طبع ونشر المؤلفات والمقالات حول الموضوع وإجراء استقصاء الرأي العام ونشر نتائج الاستقصاء وعقد الندوات لمناقشتها<sup>(20)</sup>.

الأمر الذي يؤدي الى إبراز أهمية الموضوع بحيث يتحول الى قضية رأي عام ، والجدير بالذكر ان هذه الطريقة تحاول تشكيل الرأي العام وتوظيفه ضمن إطار محدد مستندة بذلك على القدرة النفسية للمتلقي من خلال الكم الهائل من المعلومات الغزيرة التي عرضت حول الموضوع مما يستشعر اتجاهها الى الحيلة وعدم القدرة على تحليل وفهم الكم الهائل من المعلومات المنشورة، مما يؤدي الى انسياق المواطن مع الرأي الذي تشكل ضمن الإستراتيجية المعلن عنها عبر وسائل الإعلام المختلفة .

وهذا الأمر شديد الخطورة اذا يستخدم غالباً من إطراف إقليمية ودولية للتأثير على الرأي العام ولذلك نجد ان وجود هيئة الاتصالات والإعلام وأجهزتها المختلفة ضمان أكيد لمنع تدخل هذه الإطراف في الرأي العام ومحاولة جذبه الى اتجاهات وسياسيات غير صحيحة .

وهذه التظليل الإعلامي يقوم على أساس توزيع ونشر معلومات سياسية واقتصادي واجتماعية وثقافية غير صحيحة وإثارة قضايا فرعية وإعطائها وزن كبير من اجل تقليل من مستوى الاهتمام بقضية معينة تكون بالفعل ذات أهمية بالنسبة للمجتمع ، وهذا الأمر أساسه المعلومات الكاذبة التي تؤدي الى

(20) د.طلعت منصور ، مصدر سابق ، ص324.

حدوث بلبلة وشل في أعمال مؤسسات الدولة وبالتالي تؤدي الى افتعال أزمات وفضائح وهذا بدوره ينعكس على سير مرافق الدولة بشكل عام (21).

لهذا يتبع هيئة الإعلام والاتصالات الوسائل الدفاعية من اجل ضمان حياده واستقلالية الرأي العام ومحاولة ضمان مساره بما يتلائم مع معطيات القانون ودوافعه الشرعية الضامنة للحقوق وحرريات الأفراد في الدولة العراقية .

وقد تقوم وسائل الإعلام بنشر معلومات أساسية ضمن خطة زمنية تتابعيه على شكل خطوات من اجل تشكيل نمط معين للتفكير الذي تعكسه الصورة الذهنية الملائمة للاتجاه المراد الوصول اليه .

وهذه الطريقة أقوى طرق الإقناع لانها قائمة على أساس مخطط ومدروس لأجل استمالة الرأي العام خلال فترة زمنية ومثال ذلك المسلسلات والأفلام السينمائية والرويات والإشعار والأغاني وهذه تحتاج الى وقت كي يتم تكرار بثها وتصل الى العديد من الأماكن في مختلف دول العالم كي تشكل معيار لمدى تأثير الرأي العام بها على المستوى الوطني والدولي .

(21) د. ميثم حسين الشافعي ، مصدر سابق ، ص 159-160.

## الخاتمة

وفي ختام دراستنا لموضوع هيئة الإعلام والاتصالات وتأثيرها على الرأي العام في العراق توصلنا إلى ما يلي:

1- إن هيئة الإعلام والاتصالات هو الركيزة الأساسية لأي تطور اقتصادي واجتماعي، فهو المركز الرئيسي لتجميع المعلومات المسموعة والمقروءة والمرئية، وتوجيهها نحو المجتمع أفراد ومؤسسات، من اجل بناء رأي عام مدعوم بمعايير المشروعية والبنى القانونية الضامنة لحقوق والحريات الدستورية.

2- اتضح لنا أيضاً من خلال بحثنا هذا أن للهيئة الإعلام والاتصالات أهمية كبيرة في الدولة للأسباب التالية:

أ\_ يتولى هيئة الإعلام والاتصالات مهمة الإعلام والاتصال في العراق.

ب - يعد هيئة الإعلام والاتصالات جهاز تنظيمي مستقل يحتوي على العديد من التفرعات الإداري التي تعمل لأجل ضمان حيادية واستقلالية الإعلام العراقي الحر ولهذا ندعو المشرع العراقي إلى تأكيد استقلالية هيئة الاعلام والاتصالات من خلال نصوص دستورية جامدة.

3- يجب إعادة الاعتبار لدور هيئة الإعلام والاتصالات بإعادة النظر في العلاقة التي تربط هذه المؤسسات بالدولة، وذلك في حدود ما للدولة من حقوق وما عليها من واجبات كباقي المساهمين احترام الدولة لقواعد تنظيم السلطة قانوناً كأساس لهذه العلاقة.

4- تبني نظام فعال للرقابة على عمل ونشاطات المرافق العامة والإشراف عليها من خلال تقوية دور هيئة الإعلام والاتصالات لأجل ضمان الشفافية والنزاهة الإعلامية والتي تنعكس أثرها على جودة وصدق الرأي العام في العراق .

5- الاهتمام بتنمية الموارد البشرية وتكوين إطارات إعلامية حسب المقاييس الدولية المعمول بها حالياً.

## المصادر

(1) ينظر: المواد من (102-108) من الفصل الرابع من الباب الثالث من دستور جمهورية العراق لعام 2005 النافذ، المنشور في جريدة الوقائع العراقية بالعدد (4012) في 2005/12/28.

(2) أهداف الهيئات العراقية المستقلة ووسائل تحقيقها تتحقق من الأهداف العامة التي ترمي الى تحقيقها هذه الهيئات تتمثل بما يأتي:

1. حماية الدستور وضمان تطبيق مبدأ المشروعية.
2. الرقابة على أداء المؤسسات الدولة.
3. مراقبة استخدام المال العام وحصر التجاوزات على أملاك الدولة.
4. حماية حقوق وحرريات الشعب.

ومع ذلك فإن كل هيئة من هذه الهيئات ملزمة بتحقيق الأهداف التي تأسست من اجلها والذي حددها القانون الذي يحكم كل هيئة فهية النزاهة ملزمة بتحقيق هدفها في مكافحة الفساد بالوسائل التي حددها القانون لها بينما تهتم مفوضية حقوق الإنسان بتحقيق أهدافها في حماية حقوق وحرريات الإنسان ام هيئة الإعلام والاتصالات هي ملزمة بتنظيم قطاعي الإعلام والاتصالات من خلال الالتزام بالمدونات الصادرة من الهيئة والمصادق عليها من جهات عالمية وهكذا تتخصص كل هيئة من هذه الهيئات بتحقيق أهداف مخصوصة يحددها قانون

تأسيسها والنظام الداخلي الذي ينظم ويحكم سير عملها. لمزيد من التفصيل ينظر : الفقرة الأولى من أمر سلطة الائتلاف رقم 65 لعام 2004.

(3) أهداف الهيئات العراقية المستقلة متعددة ومتنوعة لتحقيق أهدافها أعمامه والخاصة بكل هيئة يحدد لها القانون وسائل خاصة تتلائم مع طبيعة عملها وأهدافها فالهيئات التي تمارس عملية الرقابة على استخدام المال العام يمكن إن تلجأ الى الوسائل القضائية لتحقيق أهدافها وكذلك الحال فإن هيئة الإعلام والاتصالات تلجأ في حالة تجاوز وسائل الإعلام (الإذاعة والتلفزيون) فأنها تلجأ إلى إجراءات قانونية تردع بها هذه الوسائل الإعلامية

(4) مجلس الأمناء احد الأجهزة الرئيسية في هيئة الإعلام والاتصالات تؤدي الهيئة عملها عن طريق المدير التنفيذي العام وتحت إشراف مجلس أمناء الذي باشر إعماله في شهر اب 2009 الذي يعد مفصل من مفاصل الهيئة ويمثل السلطة العليا في الهيئة اي (الجهاز التشريعي للهيئة) ويشرف على السياسات العامة للهيئة وتنفيذها من خلال اجتماعات لا تقل عن اجتماع واحد في الشهر واتخاذ القرارات بالأغلبية حيث يمثلون قطاعات مختلفة من المجتمع العراقي يتقاضى الأعضاء رواتبهم ويعوضون من ميزانية الهيئة عن مصاريفهم المجازة ويتكون مجلس الأمناء من تسعة أعضاء بما فيهم رئيس المجلس الذي ينتخب من بين أعضاء المجلس، وحالياً مكون من ثمانية أعضاء بدرجة وكيل وزارة تستمر مدة الولاية لرئيس مجلس الأمناء سنتان، ويتم تعيين أعضاء المجلس بالتناوب لفترات زمنية مبدئية مدتها سنتين او ثلاث او اربع سنوات لضمان تداخل وتعاقب فترات الخدمة في المجلس ويجوز إعادة تعيين رئيس المجلس وأعضائه مرة واحدة ام رؤساء المجلس وأعضائه اللاحقين فيتم تعيينهم او إعادة تعيينهم من قبل رئيس الوزراء لمدة اربع سنوات ويخضع هذا التعيين لإقراره بواسطة أغلبية أصوات أعضاء الهيئة المخولة بسلطة التشريع، ويكون أعضاء المجلس على مستوى

عال من الخبرة في الشؤون القانونية ومجالات الهندسة والاتصالات السلوكية واللاسلكية والبث او الصحافة ويكونوا من ذوي الذوق الرفيع ، يوفر أعضاء المجلس القيادة الإستراتيجية للهيئة، ويتولون اعتماد المعايير والقواعد والأنظمة الصادرة عن الهيئة وايه وثائق أساسيه خاصة به ، ويقوم المجلس بالمهام والإعمال الآتية:

1. رسم السياسة العامة للهيئة ومتابعه تنفيذ هذه السياسات.
  2. رسم سياسة منح الترددات والتراخيص لشركات الهاتف النقال ووسائل الإعلام المرئية والمسموعة.
  3. وضع المعايير الإعلامية ومدونات السلوك المهني الخاصة بالإعلام وبذلك فأن هذه المدونات تحدد العلاقة بين وسائل الإعلام والهيئة في ضوء المادة (19) من الاعلان العالمي لحقوق الانسان فعلى سبيل المثال لو خرجت وسائل الإعلام عن المدونات الأخلاقية يتم اتخاذ الإجراءات القانونية بحقها.
  4. المصادقة على الميزانية أعامه للهيئة ومتابعه صرفها يتم ذلك من خلال الاجتماعات التي لا يقل اجتماع واحد في الشهر والقرارات التي تتخذ بالتصويت بالأغلبية النسبية وفي حالة تساوي الأصوات تكون الارجحية للمجموعة التي يقف معها رئيس المجلس.
  5. مراقبه أداء الاداره ألتنفيديه وتوجيهها في حاله جود خلل في عملها.
  6. تعيين لجنة الاستماع والشكاوى والإشراف عليها إدارياً وتحديد قواعد الإجراءات لعمليات اللجنة.
  7. متابعه جميع التقارير المرفوعة من المدير العام التنفيذي، وإصدار القرارات والضوابط التي تخص تسعيرة الترددات والتراخيص وضوابط منح هذه التراخيص.
- (5) لمى عامر محمود ، الحماية الجنائية لوسائل الاتصالات ، رسالة ماجستير مقدمة الى جامعة بابل كلية القانون ، 2008 ، 7-9.

- ( 6 ) ينظر قحطان احمد سليمان ، الاساس في العلوم السياسية ، دار مجدولات للنشر والتوزيع ،الاردن ، ط1 ، 2004 ، ص342-245.
- (7) محمد احمد اسماعيل، الديمقراطية ودور القوى النشطة في الساحات السياسية المختلفة، الإسكندرية، المكتب الجامعي الحديث، 2010، ص825.
- ( 8 ) احمد بدر ، الراي العام طبيعته وتكوينه وقياسه ودوره في السياسة العامة ،دار غريب للطباعة ، القاهرة، 1977، ص41.
- ( 9 ) أشتي رحمة صالح، الدعاية الانتخابية للانتخابات النيابية في إقليم كردستان، رسالة ماجستير مقدمة إلى جامعة بغداد/كلية الإعلام، 2005 ، ص28.
- (10) د. ثائر محمود رشيد العاني ، شفافية الإعلام في بلورة الرأي العام لجمهور الناخبين في العراق ،بحث مقدم الى المؤتمر الاول (مفوضية الانتخابات في اربيل ) ، 2011، ص5.
- (11) قد وضعت هيئة الإعلام والاتصالات في العراق إستراتيجية شاملة لتنظيم قطاعي الإعلام والاتصالات بحكم وظيفتها الأساسية التي تقوم بها، ويمكن ملاحظة ذلك في الهيكل التنظيمي للهيئة الذي يقوم حالياً على عدة دوائر عامة هي (مجلس الأمناء، لجنة الاستماع والشكاوى، مجلس الطعن، المدير التنفيذي، وعدد من المجالس الاستشارية التي يرى مجلس الأمناء او المدير العام ضرورة لها، الدائرة الإدارية، الدائرة المالية، الدائرة القانونية، دائرة تقنية المعلومات، دائرة تنظيم الاتصالات، دائرة التنظيم المرئي والمسموع، دائرة الصيانة والخدمات) فضلاً عن فرع الهيئة ومكتبها في النجف اذ تقوم أساسيات العمل في الهيئة على نظام ستراتيحي تكاملي يوزع المهام على دوائر الهيئة واقسامها وكل منها يكمل الاخر ونستعرض مهام كل دائرة وارتباطها وعدد العاملين بها.

( 12 ) يمكن تحديد مفهوم الرأي العام بأنه ( الرأي السائد الذي يشغل اهتمامات مجتمع معين في زمن معين تجاه قضية معينة والتي يتطلب اتخاذ قرار حاسم إزاءها ذي دلالة ايجابية عملية او فكرية او كليهما لجميع أطراف العلاقة) . ويمثل الرأي العام بصفته الرأي الواعي والمحلل في عالمي التشخيص والفراسة أهميه دائمة سيما لدى العديد من أنظمة الحكم . ولقد جاءت حاجة الحكومات والمعارضة لها الى الرأي العام والاعتماد عليه لما أخذت تمثله الديمقراطية من تجسيد لمبدأ التمثيل النيابي لافراد الشعب وما تتطوي عليها من مبدأ الحكم الصالح من خلال وعي الشعب بمن هو أكفأ واقدر على تمثيله ، مقارنة بأنظمة الحكم الديكتاتورية ، اذ أصبح الرأي العام قادرا على وضع الحدود العامة للقوانين وبكل ما يخص بوضع الأنظمة والتشريعات والقوانين ومن خلال صياغة وقرار الدستور كوثيقة عهد بين السلطة والشعب والتي لا يستطيع واضعو السياسات ومتخذي القرارات تخطيها ، وتختلف العلاقة بين الرأي العام والحكومة بحسب طبيعة النظام السياسي السائد وبحسب عوامل كثيرة يأتي اهمها ( نوع القضية ودرجة تماسك أفراد المجتمع وفاعلية منظمات المجتمع المدني ) فضلا عن وجود المؤسسات الدستورية التي تتيح وتسمح بتدفق رأي عام حر ومؤثر في السياسة العامة للدولة . لمزيد من التفصيل ينظر: د. قحطان احمد سليمان ، مصدر سابق، ص345.

( 13 ) احمد بدر ، الراي العام طبيعته وتكوينه وقياسه ودوره في السياسة العامة ،دار غريب للطباعة ، القاهرة ، 1977، ص41.

(14) د.طلعت منصور ، سيكولوجية الاتصال ، مجلة الفكر العربي ، الكويت ، المجلد 11، بلا عدد ، 1980، ص323-325.

(15) احمد بدر ، المصدر السابق ، ص42.

( 16 ) ميثم حسن الشافعي ، دور الراي العام في الكفاح الدستوري للشعوب ، مجلة جامعة كربلاء ، ع 2 ، 2009، ص159.

( 17 ) صادق الاسود ، الراي العام ظاهرة اجتماعية وقوة سياسية ، دار الكتب للطباعة والنشر ، بغداد ، 1991، ص93.

(18) محمد محفوظ ، الحرية الاصطلاح في العالم العربي ، ط1 ، دار العلوم ، بيروت ، 2005، ص83.

(19) ان وسائل الاتصالات المؤثرة تتعدد وتتنوع وهي على النحو الاتي .:

1- الإعلام :- يقصد به عملية الإخبار اي نقل الموضوع من جهة الى أخرى ، ومفهوم الإعلام يختلط بمفهوم الاتصال ، غير ان الإعلام يرتبط بأداة الجماهير او على الأقل تجعل عملية الاتصالات لاتتجه الى أشخاص محددين بذواتهم وانما تكون بصفة عامة مجردة لتشمل جميع الشعب ، ويمكن القول بان الإعلام قاصر على عملية الاتصال بالجماهير المستندة الى أجهزة نقل الإخبار بطريقة منظمة .

2- الدعاية :- ان الدعاية هي محاولة التأثير في نفوس الجماهير والتحكم في نفوس لإغراض تعد غير علمية او ذات قيمة مشكوك فيها ، في مجتمع ما وفي زمان معين ، وتعرف كذلك بأنها نشاط او فن او إجراء الغير بالتصرف بطريقة معينة

بحيث انه ما كان يتصرف بها في حالة غياب هذا الدعاية ومن ذلك نجد ان العناصر المتجسد للدعاية هي .:

أ- الدعاية فن ،وهي تعتمد بالأساس على المواهب والقدرة الفنية على عرض الموضوع .

ب- الدعاية إثارة للعواطف والرغبات غي التعبير عن موضوع معين وانسجام المشاهدين له .

ج- الدعاية نتيجة الهدف منها استمالة مظاهر التعبير لمصلحة موضوع الدعاية .

3- الإعلان :- فهو الدعاية التجارية والتسويق للسلع والبضائع والخدمات ، فهو أسهل من ترويج الأفكار والمعتقدات واستمالة الغير لذلك ، لان السلع والخدمات امر ضروري للجماهير ووجودها أمر ضروري ، فالإعلان وسيلة إرشادية للتعبير عن وجودها ومكان توافرها ، وقد يستخدم الإعلان للضغط على المسؤولين عبر وسائل الاتصالات المختلفة ولهذا نجد هيئة الإعلام والاتصالات تلعب دوراً في التقليل لمنع الإساءة الى الآخرين بدون مبرر شرعي او قانوني .لمزيد من التفصيل ينظر:محمد ابو عامود ، الحزب الوطني في الحياة السياسية المصرية (1900-1923) رسالة ماجستير مقدمة الى كلية الادارة والاقتصاد ، جامعة القاهرة ، 1981 ، ص 8-10 . و د. حامد ربيع ، الثقافة العربية بين الغزو الصهيوني وإرادة التكامل القومي ، مطبعة دار الموقف العربي ، 1983 ، ص103-105.

(20) د.طلعت منصور ، مصدر سابق ، ص324.

(21) د. ميثم حسين الشافعي ، مصدر سابق ، ص 159-160.

## المخلص

هيئة الإعلام والاتصالات تقوم بوظيفة البث والترخيص للقنوات الفضائية في العراق وتراقب الأنشطة المسموعة والمقروءة والمرئية كونها جهاز تنظيمي مستقل يعمل ضمن مجال الإعلام والاتصالات على أسس قانونية وفنية.

وان الرأي العام يختلف من نظام سياسي إلى آخر ، كما يختلف تأثيره من أيام الأزمات والظروف الطارئة عن غيرها في الأيام العادية وهكذا فإن لكل حالة ولكل ظرف تأثيرا مناسباً يتلائم ويتناسب معها ، فنظم الحكم الديمقراطي تحرص بطبيعتها على إتاحة قدر من الفرص وفتح أكبر عدد من المجالات التي يمكن من خلالها للفرد والمجتمع المشاركة في عملية حسم وصنع قرار، وتؤدي وسائل الاتصالات والإعلام العديد من الوظائف الترفيهية والثقافية والسياسية وغيرها من الوظائف الأخرى وهذا الأمر أدى الى وجوب تنظيم هذه الجوانب الإعلامية ووسائل الاتصالات لضمان مشروعية استخدامها ضمن المعايير المحددة دستورياً مبين اثرها على الراي العام .

## Abstract

CMC function as broadcasting and licensing of satellite channels in Iraq and monitor the audio-visual and visual activities as an independent regulatory body to work within the field of information and communication on legal and technical grounds

And that public opinion differs from the political system to another, as the impact of the days of crisis and emergency for other conditions differ in normal days Thus, for each case and each circumstance appropriate influential suit and commensurate with, and wrote of democratic government is keen nature to provide a lot of opportunities and open the largest number of areas by which the individual and the community to participate in the resolution of the decision-making process, and take the means of communication and media many recreational, cultural and political functions and other functions, and this led to the necessity of organizing this media aspects and means of communication to ensure the legality of their use within the specified criteria constitutionally shown its impact on public opinion .